مرفق رقم (1)

مشروع قانون كما أعدته اللجنة

ومذكرته الإيضاحية

أركان
للإستشارات القانونية
Arkan Legal Consultants

أركان
للإستشارات القانونية
Arkan Legal Consultants

مشروع قانون رقم ( ) لسنة 2018

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (42) لسنة 1964

في شأن تنظيم مهنة المحاماة أمام المحاكم

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم **(42)** لسنة **1964** في شأن تنظيم مهنة المحاماة أمام المحاكم والقوانين المعدلة له ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

يستبدل بنصوص المواد **(6 ، 9** الفقرات **(4 ، 5 ، 6) ، 11** مكرراً ، **21 ، 22 ، 24 ، 32 ، 35)** من القانون رقم **(42)** لسنة **1964** المشار إليه النصوص التالية :

مادة (6) :

يكون للمحامين المشتغلين جدول عام ، تقيد فيه أسماؤهم ، ومحال إقامتهم ، ومقار مزاولتهم المهنة، وذلك وفق تاريخ القيد ، ويلحق به الجداول الآتية :

أ- جدول المحامين تحت التمرين .

ب- جدول المحامين المقبولين أمام المحكمة الكلية .

ج- جدول المحامين المقبولين أمام محكمة الاستئناف.

د- جدول المحامين المقبولين أمام المحكمة الدستورية ومحكمة التمييز.

ويكون للمحامين غير المشتغلين جدول خاص، تقيد فيه أسماؤهم، ومحال إقامتهم والمهنة أو الوظيفة التي يعملون بها أو ما يثبت تقاعدهم عن مزاولة المهنة .

www.kna.kw

وتحفظ هذه الجداول بمقر جمعية المحامين، وتودع منها نسخة بالمحاكم، ولدى النائب العام، وقطاع التسجيل العقاري والتوثيق بوزارة العدل .

ويشترط فيمن يقيد اسمه في الجدول رقم (ب) أن يكون قد أمضى فترة التمرين لمدة سنتين كاملتين.

كما يشترط للقيد في الجدول رقم (ج) انقضاء ثلاث سنوات على القيد في الجدول رقم (ب) وحضور دورتين تدريبيتين مجانيتين على الأقل ينظمهما معهد الكويت للمحاماة .

ويكون القيد في الجدول رقم (د) بعد انقضاء ثلاث سنوات على القيد في الجدول رقم (ج) وحضور دورتين تدريبيتين مجانيتين على الأقل ينظمهما معهد الكويت للمحاماة .

وعلى لجنة قبول المحامين التثبت من توفر الشروط المنصوص عليها في المادة (12) من هذا القانون .

أركان
للإستشارات القانونية
Arkan Legal Consultants

مادة (9) الفقرات : 4 ، 5 ، 6 :

ولمن رفض قيده أن يتظلم من قرار رفض القيد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك . ويقدم التظلم إلى لجنة التظلمات التي تشكل من أقدم خمسة أعضاء مقيدين بالجمعية، على أن يكونوا من غير أعضاء لجنة قبول المحامين . ويصدر بتشكيلها قرار من مجلس إدارة الجمعية ، وتفصل اللجنة في التظلم خلال خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمه.

ولطالب القيد أن يطعن في قرار اللجنة أمام الدائرة المدنية بمحكمة الاستئناف خلال شهر من تاريخ إخطاره برفض تظلمه.

وتفصل المحكمة في الطعن بعد سماع أقوال الطاعن وأقوال جمعية المحامين ، ويكون قرارها في الطعن نهائياً وغير قابل للطعن فيه .

www.kna.kw

Arkan Legal Consultants

مادة (11 مكرراً) :

أ- لا يجوز التحقيق مع محام أو تفتيشه أو تفتيش مكتبه بسبب ما يتعلق بأداء المهنة إلا بواسطة أحد أعضاء النيابة العامة بدرجة رئيس نيابة على الأقل، ويجب عليه إخطار رئيس جمعية المحامين بذلك خلال مدة لا تقل عن أربعٍ وعشرين ساعة قبل مباشرة التحقيق ، ولرئيس الجمعية أو من يفوضه، أن يحضر إجراءات التحقيق، كما له أن يطلب صورة من أوراق التحقيق بغير رسوم.

ب- فيما عدا حالات الجرم المشهود والجرائم المتعلقة بأمن الدولة المنصوص عليها في القانون رقم (31) لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم (16) لسنة 1960 ، لا يجوز القبض على المحامي أو حبسه احتياطياً أو اتخاذ إجراء جزائي نحوه عن جريمة تتعلق بأداء المهنة أو بسببها، إلا بأمر من النائب العام، وبعد إخطار رئيس جمعية المحامين بذلك .

ج- في جميع الأحوال ، على جهة التحقيق تمكين المحامين المنتدبين من جمعية المحامين من حضور إجراءات التحقيق ، ولهم طلب صورة من أوراق التحقيق . ويقع باطلاً كل إجراء يتم بالمخالفة لذلك.

د- استثناء من أحكام كل من قانون المرافعات المدنية والتجارية وقانوني الجزاء والإجراءات الجزائية، إذا وقع من المحامي خلال الجلسة ما يخل بنظامها أو يضر بإجراءات المحاكمة أو التحقيق ، أمر رئيس الجلسة بتحرير مذكرة بما حدث ، ويحيلها إلى النيابة العامة التي تقوم بدورها بإخطار رئيس جمعية المحامين بها، مع عدم الإخلال بحق المحكمة في إخراج المحامي من قاعة الجلسة.

ولا يجوز لأي من أعضاء الهيئة التي اتخذت تلك الإجراءات أن يشترك في نظر ما قد يقام ضد المحامي من دعاوى جزائية أو تأديبية .

www.kna.kw

مادة (21) :

مع عدم الإخلال بحق الجهة في الاطلاع على أصل التوكيل الصادر للمحامي مصدقاً عليه ، يجوز الاكتفاء بتقديم صورة ضوئية موقعة من المحامي تودع ملف القضية أو جهة التنفيذ أو أي جهة رسمية أو أهلية .

وإذا حضر المحامي مع الموكل أمام المحكمة أو جهة التحقيق أو التحري أو الخبرة ، يتم قبول تمثيله وإثبات ذلك في المحضر .

المكان للاستشارات القانونية

مادة (22) :

المحامي مسؤول قبل موكله عن أداء ما عهد به إليه طبقاً لأحكام القانون وشروط التوكيل .

ولا يجوز الحكم على المحامي بأي تعويضات من أي نوع كانت في معرض استخدامه للحق القانوني المنصوص عليه في الباب السابع من الكتاب الثاني المواد **(102** إلى **111)** من قانون المرافعات المدنية والتجارية .

مادة (24) :

للمحامي الموكل في دعوى أن ينيب عنه في الخصومة أو في المرافعة أو في غير ذلك من إجراءات التقاضي محامياً آخراً تحت مسؤوليته دون توكيل خاص ما لم ينص سند الوكالة على خلاف ذلك .

وللعاملين بمكاتب المحامين الحضور نيابة عنهم بتوكيل خاص أمام الخبرة ومكاتب العمل والأدلة الجنائية وسائر الجهات الرسمية والأهلية .

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

مادة (32) :

يتقاضى المحامي أتعاباً وفق العقد المحرر بينه وبين الموكل، ويعتبر هذا العقد هو الحاكم للعلاقة بينهما، ولا يجوز إعادة النظر في تقدير هذه الأتعاب إلا إذا تبين عدم وفاء المحامي بالتزاماته في الدفاع عن موكله .

وإذا تفرعت عن الدعوى الأصلية موضوع الاتفاق أعمال أخرى فللمحامي أن يطالب بأتعابه عنها ما لم ينص العقد المبرم بينه وبين الموكل على خلاف ذلك .

ويحظر على المحامي أن يبتاع كل أو بعض الحقوق المتنازع عليها والتي يقوم بالدفاع عنها، كما يحظر عليه أن تكون أتعابه أو جزء منها حصة عينية فيها .

ويجوز أن تحدد أتعاب المحامي بنسبة مئوية من المبالغ التي قام بتحصيلها أو من التعويضات أو الفوائد التي عادت على الموكل نتيجة لعقد الوكالة .

ويكون للمحامي حق امتياز من الدرجة الأولى على الأموال والحقوق التي قام بتحصيلها للموكل تنفيذاً لعقد الوكالة وحق امتياز من الدرجة الثانية في الحالات الأخرى.

وللمحامي أن يسترد من الموكل ما يكون قد أنفقه لصالحه من مصروفات قضائية أو نفقات أخرى بسبب عقد الوكالة شريطة أن تكون بموجب مستندات موثقة أو متفق عليها.

إرشاد
للاستشارات القانونية
Arshad Legal Consultants

مادة (35) :

مع عدم الإخلال بأي عقوبة ينص عليها قانون الجزاء أو أي قانون آخر ، ودون الإخلال بالمسؤولية المدنية ، يعاقب المحامي على الإخلال بأحكام هذا القانون أو بواجبات المهنة، أو النيل من شرفها أو الحط من قدرها أو بأي تصرف مشين ، بإحدى العقوبات التأديبية الآتية :

www.kna.kw

1- الإنذار .

2- اللوم .

3- الوقف عن مزاولة المهنة مدة لا تزيد على ثلاث سنوات .

4- شطب الاسم من الجدول .

للاستشارات القانونية

ويترتب على عقوبة الوقف نقل الاسم إلى جدول غير المشتغلين وغلق المكتب طوال مدة العقوبة، ولا تحسب مدة الوقف ضمن مدة التمرين أو المدة اللازمة للقيد في الجداول .

وتعتبر مزاولة المهنة خلال مدة الوقف مخالفة تأديبية عقوبتها شطب الاسم من الجدول بصفة نهائية .

ويعد من قبيل الإخلال بواجبات المهنة إفشاء أسرار الموكل ، والتواطؤ مع خصومه، وعدم تسديد الرسوم التي دفعها الموكل له، وعدم تسليم الأموال والحقوق التي حصلها نيابة عنه، وعدم المحافظة على أصول المستندات المسلمة إليه أو الامتناع عن ردها دون مسوغ قانوني، والإهمال الجسيم الذي يترتب عليه ضياع الحق أو سقوط المواعيد ، والتوقيع على صحف الدعاوى دون أن يكون له الحق في ذلك .

(المادة الثانية)

تضاف إلى القانون رقم (42) لسنة 1964 المشار إليه مادة جديدة برقم (5) وفقرة أخيرة إلى المادة (33) ، نصهما الآتي :

مادة (5) :

ينشأ بجمعية المحامين معهد باسم "معهد الكويت للمحاماة" ، يعمل على تطوير المحامين ودعمهم وتأهيلهم وعقد الدورات والندوات الثقافية والقانونية ، ويشرف عليه مجلس إدارة الجمعية .

وتكون للمعهد لائحة داخلية تصدر بقرار من مجلس إدارة الجمعية .

www.kna.kw

مادة (33) فقرة أخيرة :

ويجوز الاتفاق على أن يتولى مركز التحكيم بجمعية المحامين الفصل في المنازعات الخاصة بأتعاب المحامين .

(المادة الثالثة)

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون .

(المادة الرابعة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون .

أمير الكويت

صباح الأحمد الصباح

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

المذكرة الإيضاحية

لمشروع القانون رقم ( ) لسنة 2018

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (42) لسنة 1964

في شأن تنظيم مهنة المحاماة أمام المحاكم

للاستشارات القانونية

صدر قانون تنظيم مهنة المحاماة أمام المحاكم عام 1964 ورغم التعديلات التي أدخلت على بعض مواده إلا أن تطور المجتمع في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية وما واكب ذلك من تطور العديد من القوانين وصدور قوانين جديدة لمواجهة هذه المستجدات، وما ترتب عليه من تنوع القضايا وظهور نزاعات لم تكن موجودة من قبل استحدثت مبادئ قانونية جديدة، الأمر الذي يتطلب مواكبة هذا التطور بمهنة المحاماة وذلك بتوفير الضمانات التي تكفل للمحامي أداء مهنته على أكمل وجه وتدريبه حتى يكون محيطاً بآخر التطورات القانونية بما يحقق صالح المجتمع لبلوغ الغاية الأسمى وهي العدل .

ولذلك أعد هذا المشروع الذي تضمن في مادته الأولى تعديل المواد (6 ، 9 الفقرات "4 ، 5، 6" ، 11 مكرراً ، 21 ، 22 ، 24 ، 32 ، 35) من القانون رقم (42) لسنة 1964 المشار إليه، وذلك على التفصيل الآتي :

عدل المشروع المادة (6) من القانون فأضاف شرطاً جديداً للقيد في الجدول (ج) – جدول المحامين المقبولين أمام محكمة الاستئناف – وهو حضور دورتين تدريبيتين مجانيتين على الأقل ينظمهما معهد الكويت للمحاماة ، وذات الشرط بالنسبة للقيد في الجدول (د) – جدول المحامين المقبولين أمام المحكمة الدستورية ومحكمة التمييز – .

كما أضاف فقرة أخيرة إلى المادة حيث أوجب على لجنة قبول المحامين التثبت من توفر الشروط المنصوص عليها في المادة (12) من القانون والتي تحظر الجمع بين مزاولة مهنة المحاماة والأعمال الأخرى المبينة بالمادة المذكورة .

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

كما عدل المشروع الفقرات (4 ، 5 ، 6) من المادة (9) بشأن تظلم من رفض قيده من قبل لجنة قبول المحامين خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك ، ويقدم التظلم إلى لجنة التظلمات المشكلة بقرار من مجلس إدارة الجمعية والتي تضم أقدم خمسة أعضاء مقيدين بالجمعية على أن يكونوا من غير أعضاء لجنة قبول المحامين ، وتفصل بالتظلم خلال خمسة عشر يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمه .

ولطالب القيد الطعن على قرار لجنة التظلمات أمام الدائرة المدنية بمحكمة الاستئناف خلال شهر من تاريخ إخطاره برفض تظلمه ، وتفصل المحكمة في الطعن بعد سماع أقوال الطاعن وجمعية المحامين ويكون قرارها نهائياً غير قابل للطعن .

المادة (11 مكرراً) جاء التعديل متضمناً أحكاماً جديدة تتمثل في عدم جواز التحقيق مع المحامي أو تفتيشه أو تفتيش مكتبه بسبب يتعلق بأداء المهنة إلا بواسطة أحد أعضاء النيابة العامة بدرجة رئيس نيابة على الأقل الذي يجب عليه إخطار رئيس جمعية المحامين قبل مباشرة التحقيق في مدة لا تقل عن أربع وعشرين ساعة، وعدا حالات الجرم المشهود والجرائم التي تتعلق بأمن الدولة المنصوص عليها في القانون رقم (31) لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم (16) لسنة 1960 لا يجوز القبض على المحامي أو حبسه احتياطياً أو اتخاذ أي إجراء جزائي ضده عن جريمة تتعلق بأداء المهنة أو بسببها إلا بأمر من النائب العام وبعد إخطار رئيس جمعية المحامين، وأوجبت على جهة التحقيق تمكين المحامين المنتدبين من جمعية المحامين من حضور إجراءات التحقيق، وأجازت لهم طلب صورة من أوراق التحقيق ، ورتبت البطلان لكل إجراء يتم بالمخالفة لهذه الأحكام،

www.kna.kw

واستثنى المشروع من أحكام كل من قانون المرافعات المدنية والتجارية وقانوني الجزاء والإجراءات الجزائية ما يقع من المحامي خلال الجلسة أثناء أدائه واجبه أو بسببه من إخلال بنظام الجلسة أو إضرار بإجراءات المحاكمة أو التحقيق ، بأن جعل الإجراء الواجب في هذه الحالة هو أن يأمر رئيس الجلسة بتحرير مذكرة بما حدث ويحيلها للنيابة العامة، ويخطر بها رئيس جمعية المحامين، وذلك دون الإخلال بحق المحكمة في إخراج المحامي من قاعة الجلسة، وأكد المشروع في نهاية الفقرة الأخيرة من المادة على قاعدة مفادها أنه لا يجوز أن يشترك من أعضاء الهيئة التي وقع عليها الاعتداء في نظر ما يقام ضد المحامي من دعاوى جزائية أو تأديبية .

وفي المادة (21) أجاز التعديل الاكتفاء بتقديم صورة ضوئية للتوكيل الصادر للمحامي موقعة منه تودع ملف القضية أو جهة التنفيذ أو أي جهة رسمية أو أهلية وذلك من باب التيسير مع عدم الإخلال بحق الجهة في الاطلاع على أصل التوكيل مصدقاً عليه، وأضاف المشروع فقرة ثانية للمادة مؤداها قبول تمثيل المحامي إذا حضر مع موكله أمام المحكمة أو جهة التحقيق أو التحري أو الخبرة ويثبت ذلك في المحضر .

عدل المشروع نص المادة (22) وذلك بإضافة نص يقضي بعدم الحكم بالتعويضات على المحامي في معرض استخدامه للحق المنصوص عليه بالباب السابع من الكتاب الثاني المواد (102 إلى 111) من قانون المرافعات المدنية والتجارية .

أعاد المشروع صياغة المادة (24) من القانون بعبارة أكثر انضباطاً إذ كانت الفقرة الثانية من المادة تجيز للعاملين بمكاتب المحامين الحضور نيابة عنهم بتوكيل خاص أمام الخبرة ومكاتب العمل والأدلة الجنائية فقد رؤي في المشروع أن تمتد هذه الإجازة لسائر الجهات الرسمية والأهلية .

www.kna.kw

وبالنسبة لأتعاب المحامي فقد حرص المشروع في تعديله للمادة (32) من القانون على التأكيد على أن العقد المحرر بين المحامي وموكله هو الحاكم للعلاقة بينهما ولا يجوز إعادة النظر في تقدير الأتعاب المتفق عليها في العقد إلا إذا تبين عدم وفاء المحامي بالتزامه في الدفاع عن موكله، وإذا تفرعت عن الدعوى الأصلية موضوع الاتفاق أعمال أخرى فللمحامي أن يطالب بأتعابه عنها ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، وأجازت أن تحدد أتعاب المحامي بنسبة مئوية من المبالغ التي قام بتحصيلها أو من التعويضات أو من الفوائد التي عادت على الموكل نتيجة لعقد الوكالة، وأضاف المشروع إلى المادة فقرة أخيرة تجيز للمحامي أن يسترد من موكله ما يكون قد أنفقه لصالحه من مصروفات قضائية أو نفقات أخرى بسبب عقد الوكالة شريطة أن تكون بموجب مستندات موثقة أو متفق عليها .

وأعاد المشروع صياغة المادة (35) باستبدال وإضافة بعض الألفاظ لتكون أكثر انضباطاً ولتوضيح القصد منها .

وفي المادة الثانية أضاف المشروع مادة جديدة برقم (5) إلى القانون تتضمن إنشاء معهد الكويت للمحاماة يشرف عليه مجلس إدارة جمعية المحامين، يعمل على تطوير المحامين ودعمهم وتأهيلهم، وعقد الدورات والندوات الثقافية والقانونية .

وفقرة أخيرة للمادة (33) تجيز الاتفاق على أن يتولى مركز التحكيم بجمعية المحامين الفصل في المنازعات الخاصة بأتعاب المحامين .

وجاء في المادة الثالثة من المشروع إلغاء كل حكم يتعارض مع أحكامه، والمادة الرابعة مادة تنفيذية .

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت